

النص النوازلي بين حاجة المؤرخ إليه وصعوبة التعااطي المنهجي معه

أ.كريب عبد الرحمن

قسم العلوم الإنسانية جامعة ابن خلدون-تيارت-

Abstract

Interest has expanded in books of ANAWAZIL fihia by taking it as a new source in historical writings which go beyond the traditional ones. However , there are numerous difficulties which are

Still facing researchers in this tendency. The aim of this article is to shed light on some of these difficulties as the problematic of resident of the question in ALNAZILA in time and place ,as well as the difficulties of dealing with concepts and notions of ANAWAZIL text. This article suggests a set of methodic step to overcome these difficulties , and fulfil the maximum benefits from the content of ANAWAZIL texts.

تجلت أن حركة الاهتمام بكتب النوازل الفقهية وتحليلها ، واعتمادها كمصدر جديد في الكتابة التاريخية ، قد اتسعت دائرتها، لتشمل شريحة واسعة من الباحثين والمؤرخين، فقد أخذت هذه المصنفات البديلة تستقطب بشدة عناية مؤرخ الغرب الإسلامي، مما يؤسس حقيقة لبداية نقلة ايجابية في حقل الدراسات التاريخية، ويساهم في إعادة كتابة التاريخ الإسلامي من زوايا جديدة وعميقة .

وقد عرف البحث في هذا المجال خلال العقود الأخيرة تراكما مهما ورسيدا متنوعا لا يستهان به، ويشهد على

هذه العناية الخاصة بتلك المصادر ذلك الكم من المؤلفات والأطروحات الجامعية التي ما فتئت تدعم هذا الاتجاه وترسخه، كما يتجلى أيضا في المحصلات الباهرة لتلك الدراسات ومساهماتها في الكشف عن جوانب خفية و مهمة من واقع المجتمعات الإسلامية الوسيطة، وإماطة اللثام عن الكثير من الحقائق التي لم يكن يتأتى لها ذلك لولا الغوص في النصوص النوازلية واستقراءها ، متجاوزة بذلك الكتابات التقليدية و الحوليات التي تؤرخ للجانب السياسي .

إن تطور البحث التاريخي وانفتاحه على أنواع جديدة من الوثائق الهامة ، ومنها النصوص النوازلية ، والتي ظلت

مهملة إلى وقت قريب من شأنه أن يغني هذا البحث ويرسم أمامه آفاقا رحبة ، ظلت تعوقه عن ارتيادها محدودية

إمكانيات المصادر التقليدية ، فقد برهنت هذه الكتب عن جدارتها بالاهتمام ، وأصبحت متنفسا حقيقيا لبحث مواضع

جديدة ، خاصة بعد أن طور المؤرخون أساليب تعاملهم مع المعطيات التي تقدمها وكيفية استغلالها واستخراجها .

ولا شك أن تلك الجهود التي بذلت تعكس مدى أهمية كتب النوازل الفقهية باعتبارها مصدرا تاريخيا أساسيا لا يقل أهمية عن أي مصدر آخر من جهة ، كما تحيل إلى حقيقة منهجية هامة ، هي عدم إمكانية الاستغناء عنها من جهة ثانية، كما أنها تكشف عن منحى تطوري في الخبرات المكتسبة في التعاطي مع هذا الصنف من الوثائق، ومدى قدرتها على تذليل العديد من الإكراهات التي واجهت الباحثين وهم يقتحمون غمار هذا الحقل المعرفي الجديد .

غير أنه ثمة مجموعة من الصعوبات لا زلت تعلن عن نفسها بقوة و تعترض سبيل الباحثين في هذا الاتجاه ، ولعل هذا ما أطر لنا شرعية تقديم هذه الورقات ، و سمح لنا بمحاولة حصر بعض هذه المعوقات وطرحها للنقاش ، فغاية ما تقدمه هذه المقالة المتواضعة ، هو جملة من التساؤلات المنهجية والمعرفية ، أثارته تجربة ذاتية مع كتب النوازل، مذيلة بما جادت به قرائح أهل الخبرة في هذا الميدان ، كمقترحات لتجاوز تلك الصعوبات . أما الإمام بها جميعها ،وتقديم الحلول التامة لها ، فهذا مالا تدعيه.

إن الوقوف عند الصعوبات التي يطرحها التعاطي مع المؤلفات النوازلية في إطار التأريخ للحياة الاقتصادية والاجتماعية لمجتمعات الغرب الإسلامي الوسيط ، ليس الهدف منه إثناء العزم أو تثبيط الهمم ... إنما لكون الوعي بهذه الصعوبات يعتبر من ناحية أولى ضرورة مرحلية لا بد منها على سبيل تجاؤها، أو على الأقل التخفيف من انعكاساتها السلبية على البحث العلمي و التاريخي. مما يتيح ا لتوصل إلى نتائج يمكن الوثوق بها.ومن ناحية ثانية يعد ضرورة منهجية لتحقيق الاستفادة القصوى من محتوى النص النوازلي واستخراج كل مكوناته وسبر أغواره . وقد أكد العديد من الباحثين الذين كانت لهم جولات في التعامل مع كتب الفقه والفتاوى و مساءلتها ، أن تلك الصعوبات جعلت من النصوص النوازلية أداة غير طيبة ،وأدت إلى قلة الاعتماد عليها² وما من شك في أن أول شروط النجاح في التعاطي مع المسائل النوازلية هو التفطن إلى خصائص هذه الكتب وما يلازمها من نقائص ومشاكل³.

طبيعة السؤال في النازلة وإشكالية التوطين في الزمان والمكان :

تتركب النازلة من شقين ، أولهما سؤال المستفتي الموجه لأحد الفقهاء ،ويتضمن القضية الفقهية التي استشكلت عليه خاصة ،أو على الناس عامة ولم يجدوا لها مخرجا ، يهدف من خلاله صاحبه إلى الحصول على إجابة تحدد حكم المسألة موضوع السؤال .

إنّ ظاهر الفتوى هو سعي المستفتي إلى معرفة رأي الدين في قضيته، وسعي المفتي إلى تقديم الحكم الشرعي، غير أنّ كلّ ذلك لا يتمّ بمعزل عن الواقع الاجتماعي والتاريخي الذي تصدر فيه الفتوى في إطار زمني ومكاني معين . "قيل لابن عمران أصلحك الله أيها العالم انك تعلم أن العامة إذا حدث بها حادثة إنما تفرع إلى علمائها وهذه مسألة في الكفار هل يعرفون الله أم لا ؟ قد جرى فيها ما بلغك وما لنا في الأسواق شغل إلا الكلام فيها"⁴ فالمسائل وقائع وقضايا شغلت بال المستفتين فيهرعون إلى العلماء لاستصدار الحلول الشرعية لها، فهم ملاذ الأمة وركنها الشديد الذي

تأوي إليه في ما أهمها من أمور دينها ودينها. وهكذا تبدو الفتاوى أقرب أصناف النصوص الفقهيّة إلى واقع حياة المسلمين، ولعلّ ذلك ما جعل التآليف في هذا المجال تكثر وتواتر، ويسعى الفقهاء إلى جمع فتاوى من سبقهم في دواوين ليستفيدوا منها، ويفيدوا سائلهم، أطلق عليها أهل المشرق في الغالب تسمية فتاوى، في حين أن المغاربة والأندلسيين لا يكتفون بذلك، بل سموها أيضا كتب النوازل، لأنها بينت أحكام حوادث نزلت، وكتب أجوبة لأنه أوجب بها عن أسئلة وردت، وكتب أسئلة لأنها حدثت بعد أسئلة، وكتب أحكام لأنها بينت أحكاما خاصة بحوادث معينة⁵ فهي بهذا الشكل قضايا واقعية بعيدة عن الافتراضية.

تبتدئ الأسئلة في الغالب بمقدمات تقديرية إكبارا للمفتي وتعلية لمقامه، بما يبرهن على المنزلة العظيمة التي كان يتبوؤها في المجتمع، سواء بين العامة، أو بين أقرانه من الفقهاء، أو حتى عند السلاطين وأمرائهم، وإذا كان المفتي هو الناظر في النازلة والموضح لحكم الشرع فيها، فانه يصح وفق هذا كله، المنزل منزلة السلطان بعلمه، بل إن الشاطبي في موافقاته تجاوز هذا القول عند تعريفه للمفتي بكونه القائم في الأمة مقام النبي ونائب عنه في تبليغ الأحكام⁶. والسؤال في طبيعته يلامس ملامح المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها، وهو مصطبغ بالصبغة المحلية ومتأثر دائما بمؤثراتها الوقتية، وعليه فان قيمة السؤال في النازلة باعتباره مصدرا للتاريخ، تتحدد كلما كان يتضمن معطيات الزمان والمكان، ويرسم ملامح واقع معين بخصته. ويكون السؤال تأريخا بامتياز حقا، إذا كان يحمل إشارات حقيقية، تضع محرك البحث على صورة مركزة من صور المجتمع ومشاكله وقضاياها، وتكمن وظيفته التاريخية في تجرده من العموم إلى الخصوص بالإفصاح عن الطبقة أو المهنة أو الانتماء المذهبي أو السياسي للسائل، وينحصر من الفضاء الإقليمي الواسع- المغرب الإسلامي- إلى المحلي- المغرب أوسطي- مثلا على سبيل التحديد، إلى تاريخ الجهة وتفصيلاته على وجه الدقة.

لكن لما كانت كتب الفتاوى لم توضع أصلا لكي يستعملها المؤرخ، فهي لا تهتم بعامل الزمان أو المكان إلا نادرا، كما يؤكد محمد فتحة⁷ فقد نجد النازلة عارية من عنصر الزمان أو عنصر المكان، مما يطرح إشكالا منهجيا كبيرا، خصوصا وأن الأفضية والمسائل تختلف من قطر إلى آخر ومن بلد لآخر، فلكل بيئة ظروفها و أحوالها وأعرافها، ومن ثم وجدنا عنصر المكان من الصعوبات التي تقف حائلا دون فهم المعطى الصحيح للنازلة⁸ التعامل مع النازلة عند التأريخ لفترة قصيرة، يطرح أيضا إشكالية الحصر في الزمان والمكان للمعلومات والأحداث مما يؤثر على قيمتها التاريخية ويجعلها في الغالب تسوق معلومات عامة وفضفاضة، وتفصح عن ثغرة منهجية تتعلق بتوطين النازلة وتحديد مجالها الجغرافي والتاريخي كما يسجل الأستاذ القادري بوتشيش في دراسته⁹ ولذلك يعتبر هذا التوطين من أصعب المشاكل التي يواجهها المؤرخ عند محاولته استغلال هذا النوع من المصادر، ويطرح بالخصوص بالنسبة للذي يريد التأريخ لفترة

تاريخية قصيرة¹⁰ وأكد محمد حسن، في إطار حديثه عن عيوب كتب النوازل والفتاوى، غياب التسلسل الزمني وإهمال التواريخ، حتى أن النازلة الواحدة جمعت أقاويل مفتين ينتمون إلى مجالات وأزمنة مختلفة

يذكر جامع فتاوى أبي عمران الفاسي أنه ليست كل الفتاوى الواردة في مجموعته وجد معها أسئلتها، إذ أن مائة وثلاثة وخمسون فتوى جاءت بدون سؤال، مما يدل على أن أغلب الفتاوى لم ترد في كتب النوازل إلا استشهادا بأقواله¹² والمازوني في نقله للسؤال يوقع ذلك بصيغة -سئل- المبني للمجهول مثل: سئل ابن مرزوق، وعندما يكون هو السائل يقول: سألت شيخنا ويسميه، وفي بعض الأحيان يبهم الشخصية التي يسألها أو من يجيبه، فيقول: وسئل بعض فقهاء وطننا، وسألت بعض علماء بلادنا أو أجنبي بعض الأصحاب أو بعض التونسيين، وقد يبهم بعض الأسماء مثل قوله وسألت شيخنا سيدي أحمد بن زاغ عن استشكال أورده بعض المتأخرين، وزعم أنه لم يجد عنه جوابا، وسماه الونشريسي في المعيار الونوشي¹³، إن أم المشاكل التي تعترض المؤرخ في سعيه لاستغلال معطيات الفتاوى في البحث التاريخي، هي تلك المتعلقة بضبط إطارها الزمني والمكاني، وتحديد طبيعة الوقائع التي تحتويها لولا أن الأسئلة في غالبيتها تضمنت على الأقل اسم المفتي، لفقدت النازلة بذلك قيمتها التاريخية.

وللمقارن أن يستنتج بين ما تشح به بعض أسئلة المعيار مثلا، في مد الباحث بما يطلبه من معلومات في هذا المجال، و بين ماتضمنته من إشارات غنية ودقيقة، تلك الواردة في مؤلف أجوبة أبي القاسم بن محمد بن مرزوق بن عظوم المرادي القيرواني، وهي أجوبة أجاب بها عن أسئلة واستفسارات عرضت عليه في مرحلة توليه الإفتاء بتونس بداية من سنة 982 هـ، فتجد النازلة مؤطرة زمانا ومكانا، ثرية بمخزونها التاريخي، مثل تلك النازلة المتعلقة بزوجة تبدي تمسكها الشديد بالسكن في بلد تقام فيه الأحكام الشرعية، ي قول أبو القاسم المرادي: "سئلت من الفقير محمد بن الحاج محمد العريبي، التجيبي، المسراتي، القيروان في أوائل شعبان 986 هـ عن مسألة رجل زوج ابنته من رجل في محل استيطانه، ومكثت في محل زوجها في بلد أبيها برهة، ثم إن زوجها رغب أباه أن يسافر بها لبلده، وهي من الكور ليس فيها قاض، فأذن له. ثم إن الزوجة أتت لأبيها زائرة فشبّطت بالإقامة عنده في البلد، و بها الحاكم وتناهما فيهما الأحكام الشرعية، وادعت المضاررة من زوجها وسوء عشرته، وأراد الزوج النقلة والرجوع بها لهنالك فهل له ذلك؟"¹⁴ كما يبدو فان النازلة قد تمت تبييتها بالقدر الكافي، فقد حددت المكان والزمان، والأشخاص المتنازعين والفقهاء المستفتى، مما ينم عن واقعية النازلة.

و مما ينبغي التفتن له، ولفت النظر إليه، هو ضرورة التمييز بين ما هو حقيقيا، وما هو افتراضيا في النوازل، فليست كل الأسئلة واقعا، فكثيرا ما وجدنا حلقا للإفتاء ومجالس للأسئلة يراد منها اختبار الفقهاء، والوقوف على مداركهم، وعلى كعبهم، وقدرتهم على البث في القضايا المطروحة مهما تشعبت وتعقدت، الشيء الذي يستلزم عدم التسرع في التوظيف الاستغلالي، والنظر في النازلة بكثير من النقد والتمحيص والتحليل¹⁵ مثل تلك الطائفة من المسائل

الافتراضية والملح والمستظرفات والألغاز الفقهية التي يشتمل عليها مصنف الدرر المكونة في نوازل مازونه¹⁶ وكثيرا من فتاوى المازري يبدو عليها أثر الجهد في الافتراض والتصور البعيد للمسألة¹⁷

النص النوازلي : بين استنباطات المؤرخ واصطلاحات الفقيه :

ألم تكن فتاوى الفقهاء الواردة في كتب النوازل تعبيراً عن جدل مع الواقع ومستجداته ؟ أي ألم تكن تصدر عن وعي بدلالات الحراك الاجتماعي والسياسي، وما يفرزه من متغيرات في واقع الحياة ومشاكلها؟ حتى جعلت البعض يعرض عن استنطاقها تاريخياً ، ويزعم أن المهم في النازلة من الناحية التاريخية هو السؤال فقط ، وليست قيمتها في الجوابات التي تتبعها¹⁸؟

لسنا بحاجة إلى بيان ما للفقهاء المالكي من آثار عميقة في جميع نواحي الحياة في المغرب ، بحيث لا يمكن أن نفسر أي ظاهرة من تاريخ هذه البلاد ، بغير أن نجعل نصب أعيننا الأوضاع الفقهية فيها. ولعل التاريخ الإسلامي لم يعرف بلدا كانت المالكية فيه عصب الحياة كما عرف ذلك في المغرب والأندلس¹⁹ وذهب حسين مؤنس إلى اعتبار المالكية عنصراً من عناصر الكيان الشخصي للمغربي المسلم ، خلق في نفوس المغاربة وعياً " قومياً " حتى أصبح هذا المغربي الحريص على دينه وخلقه لا بد أن يكون مالكياً²⁰ فهذا الامتزاج الحضاري والتغلغل في دقائق الحياة لا يمكن إغفاله و تجاوزه. ففي دراسة لمدونة فتاوى المعيار نتوصل إلى شهادة الفقيه على زمانه، كما يعلن احمد النفر ، إذ لم يقتصر عمل الونشريسي على جمع ألفين ومائة وخمسة وثلاثين فتوى أصدرها رجال معاصرون له وآخرون متقدمون عليه، بل تجاوز ذلك إلى تصنيفها والتعليق عليها وإثرائها بالاستشهادات والتأصيل بحسب ما تدعو إليه الحاجة، مع مراعاة مختلف الأعراف السائدة والميل الأكيد إلى الترجيح²¹

ويعرب الدكتور المختار التليلي عن مخالفته لقول إحسان عباس ، ويؤكد بأن الإجابات لا تقل قيمة عن الأسئلة ، لأنها تمثل الحلول العملية لنظر الدين في تلك الحالات الحادثة ، والأحكام التطبيقية في تلك القضايا الناجمة ، فهي على قدر الوقائع ، وفرق بين حكم راعي الظروف وأحاط بمعطيات القضية وحكم نظري يساق من كتاب فقهي . كما أن هذه الإجابات تعطي للفقه حركة من طراز خاص لا نجده في المدونات الأصلية لأنها تربط بين المسائل وأصولها ، وتقارن بين الروايات وترجح بينها ، فهي من الناحية السياسية والاجتماعية تكشف عن ظواهر في البيئة متأثرة بما يجري فيها من أحداث²² وأهمية النازلة تكمن في الجواب بقدر ما تكمن في السؤال، وقد تفوقها أحيانا ، والقضية متعلقة فقط بزوايا النظر وتمركز اهتمام الباحث ، وتجاوز قيمتها الفقهية في حد ذاتها²³ إن كتب النوازل في عمومها سجلت لنا قدرة المفتين على مواكبة المتغيرات وملاحقة المستجدات ، مما يؤكد تاريخية النص الفقهي واستجابته لحركية المجتمع، وهو يبدو في ظاهره مستنسخا ، يكرر نفسه، لكنه في حقيقته نص متجدد حاول الفقهاء من خلال أدوات التنزيل والاستنباط ، رصد تطورات الواقع ، وتقديم اجتهاداتهم المستحدثة في عصورهم ، فلكل نص فقهي خصوصياته ، منشؤها التفاعل، الذي

يمكن أن يكون بين النصوص في حد ذاتها، وبينها وبين الواقع المعاش ، وبالتالي فهو وثيق الصلة بهذا الواقع الذي ينشأ فيه، لأنه وليد تساؤلات الناس عن أحكام أفعالهم.

وقد حدد ابن القيم نوعين من الفهم لا بد منهما للمفتي والحاكم أولهما فهم الواقع والفقه فيه والثاني فهم الواجب في الواقع 24 وفي الأجوبة النوازلية نكشف تفاعل العقل مع النقل ، دون إغفال العوامل النفسية والاجتماعية والتاريخية والثقافية والمعرفية التي كان لها أثر واضح في صياغة تلك المنظومة الاجتهادية .
ولما كانت إجابات المفتين مبنية على أسئلة المستفتين المتعلقة بالأحداث النازلة والأمور الطارئة ، فإنها تبعد في الغالب عن الجانب النظري المحض من الفقه، وتصور ألوانا من حياة المستفتين ومعاملاتهم وعاداتهم وظروف عيشتهم، وتقدم إجابات أغفلها المؤرخون ،الذين ينصب اهتمامهم على الشؤون السياسية وما يتصل بالحكام والأمراء 25 ويبدو أن محمد الطالبي كان من المنفردين بالتنبيه إلى مدى أهمية مسائل المدونة من الناحية التاريخية فهو يقول : "إن المدونة وثيقة فريدة من نوعها، وأن سحنون وكل تلاميذه من بعده قد نهلوا من المدونة لحل نزاعات واقعية وغير مختلفة البتة .ويرتكب المؤرخ خطأ كبيرا بآزدرائه إياها" 26 وواقعية النوازل تعطي صورة مشرقة للعقلية الفقهية وحسن تصرفها في الفتوى، وتعاملها مع المصادر الفقهية وافتتاحها على المجتمع ،وتظهر كيف أن البحث الفقهي كان يتحرى في معرفة دقائق الملابس التي تحيط بالمسائل المدروسة ، حتى تكون الفتوى فيها مطابقة لحقيقة الواقع 27 .

يعتمد في ذلك المذهب المالكي على جملة من القواعد الشرعية المعروفة مثل: رفع الحرج، وجلب المصالح ودرء المفاسد، ونفي الضرر، وارتكاب أخف الضررين، والنظر في المآلات، والعبرة بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني، وسد الذرائع وما جرى به العمل، وتحكيم العرف، وتحقيق المناط ،والإذن في العقود، مما أكسبه مرونة وواقعية ، وجعل فقه النوازل فقها متحركا في الزمان المكان، وجعل فن النوازل الميدان الخصب الذي تتفاعل فيه أحكام الفقه ونظرياته مع مستجدات حياة الناس وتفصيلها في تناغم اجتماعي، وملح واقعي، يتم فيه تنزيل قواعد الفقه ومسائله على واقع الناس المعاش ، لضبط عباداتهم وعاداتهم ومعاملاتهم 28 .

و يعتبر الأستاذ الجيدي -رحمه الله- أن ما جرى به العمل هو استحداث تشريعي مغربي محض ،ومعناه العدول عن القول الراجح والمشهور في بعض المسائل إلى القول الضعيف فيها ،رعيًا لمصلحة الأمة، وما تقتضيه حالتها الاجتماعية ،ومن ثم جاء هذا التشريع أكثر التصاقا بالواقع الاجتماعي ،لأنه فسح المجال للعادات والتقاليد والأعراف حيزا واسعا بين أبوابه وفصوله، فهم إذ يتحدثون عن تقرير حكم شرعي، يجمع بهم قلمهم إلى الحديث عن الظواهر التاريخية والقضايا الاجتماعية والسياسية والحضارية 29 .

ولبيان ما للواقع التاريخي والاجتماعي من دور في تشكل الفتوى ، مع حرص الفقهاء الشديد على الالتصاق بالنص ،نورد نازلتين مختلفتين زمانا ومكانا ،وكلتاها تخص وضعية المسلم الذي استمر يعيش في أرض تمت استعادتها

من قبل المسيحيين بعد أن كانت تحت سلطة المسلمين لقرون سبقت ، تلك المعضلة البالغة التعقيد ، التي ظلت تطرح نفسها بقوة على مر التاريخ في بلاد المغرب الإسلامي ، أما الأولى ³⁰ فهو سؤال ورد على الإمام المازري وهو بالمهدية ، من جماعة المسلمين المقيمين تحت ذمة النصارى بصقلية بعد انجلاء حكم الإسلام من تلك الجزيرة وكانت إجابته فيها سعة كبيرة وإعدارا ، واعتبر أن المقيم ببلاد الحرب ، إن كان اضطرارا فلا شك أنه لا يقدر في عدالته ، وكذا إن كان تأويله صحيحا مثل إقامته ببلد أهل الحرب رجاء هدايتهم أو نقلهم عن ضلالة ما ، وكما أشار أصحاب مالك في جواز الدخول لفكك الأسير ³¹ وفي الشق الثاني من الإجابة تحدث عن تولية الكافر لقضاة وأمناء وغيرهم ، لحجز الناس بعضهم عن بعض ، فذلك واجب ، حتى ادعى بعض أهل المذهب أنه واجب عقلا ، فتولية الكافر لهذا القاضي العدل إما لضرورة ، أو بطلب من الرعية له ، وإقامته لهم ، فلا يقدر في حكمه ، وتنفيذ أحكامه كما لو كان ولاه سلطان مسلم ³² .

و يبدو أن المازري قد أخذ المصلحة الدينية بعين الاعتبار ، حين اعتبر هذا المقيم في صقلية مسلما صالحا يعيش بأمل انتزاع هذه الأرض من أسيادها الجدد لإعادتها إلى الإسلام ، أو أنه تعدوه همة وضع الكافرين على السبيل القويم ، أو أقله منعهم من اعتناق بدع معينة ³³ كما أن حالة المسلمين الذين بقوا في أماكنهم إن في صقلية أو في طليطلة ، لم تكن مثيرة للقلق ، فليس عجبا أن لا يشير إمام المهديّة إلا إلى الجانب الإيجابي من الأشياء ، وإلى الأمل في استعادة جزيرة الإسلام أو القيام بعمل أكثر تواضعا يهدف إلى دعوة الكفار إلى الطريق القويم أو ردهم عن بدعة معينة ³⁴ ومراعاة لمقاصد الشريعة الإسلامية في غاياتها النبيلة ، أما فتوى الونشريسي التي وضعها عام 891هـ/1484م ، والتي جاءت متأخرة عن الأولى بكثير ، فتلك المتعلقة برجل من أهل ماربلة **Marbella** معروف بالفضل والدين - كهذا تنعته النازلة - تخلف عن الهجرة مع أهل بلده ، لغرض البحث عن أخ له فقد في الحرب ، ثم عرضت له حاجة مع المسلمين الذميين هناك ، إذ أصبح الناطق باسمهم يدافع عم حقوقهم ويتكلم باسمهم مع حكام النصارى ، ويخلص كثيرا منهم من ورطات عظيمة ، ولا أحد غيره يستطيع ذلك ، وفي فقدانه ضرر كبير وفي إقامته تحقيق لمصلحة المسلمين ³⁵ . فكانت إجابته رافضة بصرامة لتلك الإقامة ، متشددة بلا هوادة في إلزام الأندلسيين بالهجرة . وساق لذلك من الأدلة الشرعية ، وأورد من المخاوف ما يؤصل به لفتواه ³⁶ ، إن الونشريسي هو الآخر يكون قد وضع مقاصد الشريعة في حفظ الدين وحفظ النفس أصلا لفتواه ، إذ أن بقاء المسلمين في أرض النصارى فيه ضياع لدينهم ، وذلة لهم وصغار ، وثبت عنده بالمفاسد الواقعة والمتوقعة تحريم هذه الإقامة ، ومن حيث تحريمه الكلي لهذه الإقامة ، يعتبر الموقف الأشد صرامة ، ويكون شعور الخوف الذي جرى التعبير عنه بوضوح ، ويتمثل في خشية من خيانة المسيحيين لعهود الأمان الموقعة مع السكان المسلمين في المدن التي تستعاد دون معارك ، هو ما أوحى للونشريسي بتحرير هذه الفتوى

أما فتوى المازري التي أطلقها قبل قرون أربعة من فتوى ، فتعتبر من حيث موقفها المتفهم نقيض الفتوى الثانية ، إذ تمتاز بسمتها التفاؤلية ، فقد كانت له اهتمامات أخرى ، فهو لم يكن يتوجس خيفة من إمكانية تحالف مسلمي صقلية النورماندية مع الكفر ، ولا يخشى رد المسلمين عن دينهم ، بل على العكس انه لم يتصور إلا الفائدة التي يمكن أن يجنيها الإسلام عبر المحاولة التي تبذل لإعادة الجزيرة إلى حظيرة الإسلام³⁷ ولا يستغرب حسني عبد الوهاب أن تصدر تلك الفتوى الفريدة من الإمام المازري ، يعذر فيها أهل صقلية عن مهاجرة بلادهم ، ويبيدي لمن تبقى منهم الرأفة والشفقة³⁸ .

إن سقوط طليطلة وان كان قد روع مسلمي الأندلس روعا شديدا ، إلا أنه لم يفزعهم على مصير إخوانهم كمسلمين صاروا تحت طاعة ألفون صروا ، بقدر ما كان تخوفهم من النتائج السياسية للحادث ، كما أن لا أحد من الفقهاء تحرك لإثارة الموضوع ، ويعلل هذا على أحسن الفروض ، أنهم لم يتخوفوا على مصير إخوانهم في الدين ، أو أنهم صبروا على أمل خلاصهم القريب³⁹ في حين أن كارثة الأندلس على أيام الونشريسي كما يقر حسين مؤنس قد وصلت إلى ذروتها ، وأصبحت وكأنها طوفان مغرق يطغى كل يوم على ناحية ويقذف إلى المغرب بحطام الناجين مناتا وآلآفا ، ومع ذلك لم يستسغ فتوى صاحب المعيار وبالغ في انتقاده .

إن محاولة فهم المنطق الذي صيغت به تلك النصوص النوازلية ، يسلمنا إلى حقيقة جوهرية مفادها أن الفتوى تعبير عن واقع حضاري وتاريخي متطور ، وهي تصدر مشحونة بتفاعلاته ، ولا يمكن استيعابها إلا في ضوء الظروف التي أحاطت بها عند تنزيلها على ذلك الواقع .

ومن حصاد الفقرات السابقة نخلص إلى أن النص النوازلي هو الآخر يمثل وثيقة تاريخية ، تلقي ضوءاً باهرا على كثير من دقائق الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، لان الفتاوى في سياقها العام مرآة صادقة للواقع الذي صيغت فيه ، وانعكاسا لمتغيراته ، وبالتالي لا مناص للمؤرخ من استنطاقها والحفر فيها لاستكمال ما يمدده به السؤال من معطيات . فهو يحمل الجانب التطبيقي العملي للنازلة .

غير أن ما يؤخذ على بعض الدراسات التي تعتمد النوازل في أبحاثها ، هو نوعا من العزوف عن مثل هذه النصوص ، وإعراضا عنها بدواعي عديدة ، نأتي إلى ذكر بعضها في ما يأتي :

ترجع علة هذا الإغفال إلى جملة من الإكراهات التي تواجه الباحثين ، حالت دون استغلالها بما فيه الكفاية ، لأن النص غير مريح بطبيعة الحال ، وينتمي إلى ذلك النوع من النصوص التي لم يتعلم بعد المؤرخون بما فيه الكفاية طريقة التعامل معها⁴⁰ . ويحدد الأستاذ محمد مزين صعوبة البحث في كتب النوازل ، و يعتبر أن المفاهيم الفقهيية وإدراكها ، من العقبات الأساسية التي تواجه المؤرخ أو المحقق لغرض استعمال كتب النوازل في التاريخ ، فالمفاهيم متداخلة منها النظرية ومنها غير النظرية ، وجل هذه المفاهيم مرتبطة بمسألة أصول الفقه .

واستعمل الفقهاء من جهة أخرى ألفاظاً ومصطلحات خاصة بهم، يصعب أحياناً على غير المتخصص في الفقه حسن فهم فحواها. وقد مالوا أحياناً إلى التعقيد في تعبيرهم عن بعض المسائل، وأحياناً أخرى إلى الاختصار المخل، مما يجعل الباحث محتاراً عندما يحاول فك طلاسم تلك المسائل كما أن قراءة هذا النوع من المصادر ليس بالأمر السهل والهين. ذلك أن مسائلاها لا تكشف عن قيمتها بمجرد النظرة السريعة. والتعامل معها يستلزم إمعان النظر والتسلح بالأناة والصبر، ويتطلب تحصيلاً جدياً لفك معضلاتها وإزاحة الغموض الذي يحيط بها في كثير من المواضع وبالإضافة إلى رداءة الخط، وركاكة الأسلوب أحياناً، وتقطع الكلمات التي تفقد الموضوع معناه العام، و تجعل الباحثين ينصرفون عن الاهتمام بهذه المادة. و يذكر مقدم المعيار أن عبارات المفتين أنفسهم قد تنحرف عن الأسلوب الفصيح، لاسيما عندما يتحدثون عن العادات والأعراف المحلية، فلا يتدخل المؤلف في ذلك بتصحيح ولا تعديل، ولذلك نجد في المعيار كثيرا من الكلمات الدارجة والعبارات الملحونة، مثل باطل: أي مجانا بدون مقابل، وصاب: بمعنى وجد ولقي، وتنوع: بمعنى ننحرف، وعباه بمعنى: ذهب به وحمله معه، وليهدنوا الشر بين الزوجين بمعنى: الإصلاح بينهما، وما يخصه منه قيراط: أي لا ينقصه منه شيء⁴³ ورغم أنه علل ذلك بالأمانة العلمية التي لا تسمح له بالتصرف والتعديل إلا أن ذلك كله، يلقي على كاهل الباحث الذي لا يجد في قواميس اللغة معاني لتلك المفردات أو مترادفات لها.

ورغم ذلك، يبدو أن الفقهاء يعمدون إلى عملية انتقائية عند تدوين الفتاوى. فهم لا يدونون منها إلا التي يعترفون بها أو على الأقل التي يعترفون بصحة حكمها. وهذا يعني أن عملية التدوين تخضع أحياناً لنوع من الترقيح⁴⁴ ما يحجب الكثير من الحقائق المهمة جدا

مقدمات منهجية لتجاوز الصعوبات :

ومهما يكن من أمر، وبرغم ما ذكرناه من صعوبات، فإن القيمة العلمية لكتب النوازل تحتم على الباحثين المزيد من العناية بها، وبذل الجهد لتذليل تلك الصعوبات.

إن كتب النوازل ليست يسيرة المنال كما قد يتصور البعض، بل إنها عميقة في معلوماتها، غائرة في موادها، تستلزم غوص الحذاق المتمكنين من الأدوات المعرفية الضرورية⁴⁵ فلا تتأتى قراءتها إلا لمن امتلك الأهلية الذهنية لقراءة نصوص النوازل، فضلا عن الأهلية المعرفية التي تيسر له الدخول في رحاب نص المعرفة في العلوم الإسلامية، كما أن استنتاج التاريخ الاجتماعي والاقتصادي منها يستدعي رصيذا مقبولا من مناهج التحليل والتركيب المتعلق بالعلوم الاجتماعية⁴⁶ احتياج استنباط الأخبار التاريخية من كتب الفقه إلى مستويات ثلاثة من الحفريات، وهي القراءة الفقهية للمسائل؛ ودراسة تاريخيتها ثانيا، أي تحديد الزمان والمكان والأعلام، كي نصل إلى المستوى الثالث، وهو المادة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الكامنة فيها، تنطبق هذه المستويات من القراءة بصفة أساسية على كتب النوازل، وبصفة أقل على كتب المسائل الفقهية⁴⁷

كما يقتضي قرب المؤرخ من الثقافة الفقهية والدينية عموما، مما يجنبه الوقوع في مزالق سوء فهم للخطاب الديني القديم، ويجعله فوق ذلك أقدر على الاجتهاد في تحليله وتأويله، ويجعل النازلة الفقهية بيده ليست مجرد وثيقة تاريخية يمكن إن تكشف له عن أثر سياسي في قيام هذه الدولة أو سقوط تلك ، بل وثيقة أعمق، يستشف من خلالها العمق الحضاري لسيرة التاريخ العربي ، وهذا أمر متعسر على غير الخبير بلغة الفقهاء لا من حيث هي عبارات فحسب ولكن من حيث هي أبعاد دينية وجدانية⁴⁸ .

إن معرفة ترجمة المفتي ، وبأكبر قدر من التفاصيل تصبح أمرا ضروريا، لأنها مفتاح النازلة وبفضلها تكتسب النازلة أهميتها وصلاحتها للاستعمال ، فمعرفة تاريخ وفاة المفتي وتقلاته والأماكن التي استقر بها والوظائف التي شغلها وإشعاعه العلمي ومشايخه وتلامذته كلها عناصر تساعد على تأطير النازلة وتتيح إمكانات كبيرة للاستفادة منها ولتجاوز معضلة عنصر الزمان ، لا بد عل الباحث من الاستعانة بالقرائن اللازمة لفك ألغازها، وضبط مجالها وظرفيتها وبيئتها، ويحدد الأستاذ الصمدي مصادر ذلك بالرجوع إلى كتب التراجم والسير والطبقات، والاستئناس كذلك بكتب الفهارس ومعاجم المؤلفين والمؤلفات لضبط مصادر الإفتاء، وتحديد تواريخ تأليفها، فكل ذلك يساعد في تقريب النازلة من تاريخها وحصرها في بيئتها وربط السؤال بالجواب. ولتجاوز عنصر المكان يفترض الاستعانة بمعاجم البلدان وكتب الرحلات والجغرافيا والمصادر الأدبية وغيرها⁵⁰ والمقابلة بين محتويات كتب النوازل لتحقيق التكامل في النصوص النوازلية وملء الفراغات التي يتركها الإسقاط المتعمد أو العفوي للأسماء والأماكن ، والتصرف في النازلة واختصارها، فكثيرا من النوازل الفقهية والأسئلة التي يوردها المازوني مثلا، ينقلها أبو العباس الونشريسي في معياره دون الإشارة إليه بالاسم، ولم يذكره في المعيار إلا في مناسبة واحدة ، كما يؤكد محقق الدرر، معللا ذلك بحجاب المعاصرة ، ففي حين يقول المازوني : سألت ... وأجابني يقول الونشريسي : وسئل فلان ... فأجاب⁵¹ إن جمع شتات الأجوبة من مصادر متعددة من شأنه أن يعيد للنص حيويته وتاريخيته ويشده إلى واقعه الأصلي الذي عبر عنه .

الخلاصة

لا بأس ان نختم هذه المقالة بما يجمله الأستاذ الصمدي بقوله: "إن المؤرخ في تعامله مع كتب النوازل يدرك أن البضاعة التاريخية وحدها لا تكفي ، والتحليل السوسولوجي والأنثروبولوجي وحده لا يكفي، والاكتفاء بالسؤال الوارد في النازلة دون الالتفات إلى الجواب لا يجدي ، بل ينبغي من الناحية المنهجية لمن يشتغل بمثل هذه النصوص إما أن يكون مؤرخا فقيها أو أن يستعين بخبرة الفقيه وأهل الاختصاص من العلوم الشرعية اللازمة في إطار العمل الجماعي الموحد لتحقيق التوظيف الجيد للنصوص وحسن استغلالها⁵² .

الهوامش :

¹ - عمر بن حمادي ، من مشاكل كتاب المعيار للونشريسي ، مجلة دراسات أندلسية ، العدد 25، شوال 1421/جانفي 2001، المطبعة المغاربية، تونس ، ص 69

- ²- محمد فتحة ، النوازل الفقهية والمجتمع ، أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي ، من القرن 6هـ الى القرن 9هـ ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، عين الشق ، الدار البيضاء، 1999، ص 19
- ³- عمر بن حمادي ، المرجع السابق ، ص 69
- ⁴- محمد البركة ، فتاوى أبي عمران الفاسي ، فقه النوازل على المذهب المالكي ، إفريقيا الشرق ، 2009، ص 93
- ⁵- محمد الحبيب الهيلة ، مناهج كتب النوازل الأندلسية والمغربية ، من منتصف القرن 5هـ/11م إلى نهاية القرن 9هـ/15م ، مجلة دراسات أندلسية، عدد 1993، 9، ص 24
- ⁶- أبو إسحاق ألساطي ، الموافقات في أصول الأحكام ، دار الفكر ، دت، ج 5، ص 253
- ⁷- محمد فتحة ، المرجع السابق ص 20
- ⁸- الصمدي مصطفى، فقه النوازل عند المالكية تاريخاً ومنهجاً ، الرشد ، الرياض، 2007، ص 45
- ⁹- إبراهيم القادري بوتشيش ، تجديد التاريخ الإسلامي : كيف ومن أين يبدأ ؟ مجلة الاجتهاد ، عدد 22، 1994، دار الاجتهاد د ، لبنان ، ص 138
- ¹⁰ عمر بنميرة ، النوازل والمجتمع ، مساهمة في دراسة البداية بالمغرب الوسيط،، ط 1 ، مطبعة الامنية ، الرباط ، 2012، ص 54
- ¹¹- محمد حسن ، ملامح من الريف المغربي من خلال كتب النوازل ، الكراسات التونسية ، عدد 131-132 ، مجلد 33 ، سنة 1985 ، ص 21
- ¹² محمد البركة ، المصدر السابق ، ص 75
- ¹³ المازوني أبو زكرياء ، الدرر المكنونة في نوازل ماويزة ، ج 1 ، دراسة وتحقيق قندوز ماحي ، ، منشورات وزارة الشؤون الدينية ، الجزائر، 2012، ص 138
- ¹⁴ أبو القاسم محمد بن مرزوق بن عظام المرادي ، كتاب الأجوبة ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، قرطاج 2004 ، ج 1، ص 285
- ¹⁵ الصمدي مصطفى، المرجع السابق، ص 46
- ¹⁶ المازوني ، المصدر السابق ص 143
- ¹⁷ - الطاهر المعموري ، تقديم فتاوى المازري ، الدار التونسية للنشر ، 1994، ص 93-94
- ¹⁸-إحسان عباس ، فتاوى ابن رشد، مجلة الأبحاث ، ص 16-65
- ¹⁹ - محمود علي المكي ، تقديم كتاب أحكام السوق ، ليحي بن عمر ، دت ، ص 60
- ²⁰-حسين مؤنس، مقدمة رياض النفوس، لأبي بكر عبد الله بن عبد الله المالكي ، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1951، ص 13 .
- ²¹-احمد النيفر ، كتب الفتاوى والنوازل لدى علماء المذاهب الفقهية ، قراءة في مدونة "المعيار المعرب" للونشريسي المالكي ، ندوة تطور العلوم الفقهية ، فقه النوازل وتجدد الفتوى ، المنعقد خلال الفترة 13-16 ربيع الأول 1428 ، 2007 ، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، عمان ، ط 2012، 2، ص 214
- ²² - المختار بن الطاهر التليلي ، مقدمة فتاوى ابن رشد ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، 1987، بيروت لبنان ، ص 73-74
- ²³ - عمر بن حمادي ، المرجع السابق ، ص 73
- ²⁴ ابن القيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين ، ج 1 ص 87-88
- ²⁵ - محمد أبو الاجفان ، مقدمة تحقيق فتاوى الإمام الشاطبي ، ط 2 ، 1985، تونس ، ص 35
- ²⁶ - نقلا عن ، نجم الدين الهنتاتي ، جوانب حضارية في تاريخ الغرب الإسلامي الوسيط، مجلة التاريخ العربي ، جمعية المؤرخين المغاربة ، عدد 24 ، 2002 ، ص 210 .
- ²⁷ - محمد سكال ، تدوين النوازل في الغرب الإسلامي، أعمال الملتقى الدولي السادس للمذهب المالكي ، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ، دار الثقافة ، 2010 المرجع السابق ، ص 47

- ²⁸-أبو عبد الله غلام الله تقديم ، فقه النوازل في الغرب الإسلامي ، أعمال الملتقى الدولي السادس للمذهب المالكي ، المرجع السابق ، ص4
- ²⁹- عمر الجيدي ، مباحث في المذهب المالكي بالمغرب ، 1993 ، ص181
- ³⁰- فتاوى المازري ، جمع وتحقيق ، الطاهر المعموري ، الدار التونسية للنشر ، 1994 ، ص 355-356 وقد أورد ها الونشريسي في معياره ، ج2، ص133-134
- ³¹- نفسه ، ص 355، 356
- ³²- إبراهيم القادري بوتشيش ، المرجع السابق، ص 138
- ³³- عبد المجيد تركي ، مشروعية سكنى المسلمين في أرض استعادها المسيحيون ، واقع تاريخي وتسويغ عقدي ، مجلة الاجتهاد ، عدد 29 ، دار الاجتهاد ، بيروت ، 1995 ، ص 92
- ³⁴- نفسه ، ص 96
- ³⁵- أحمد الونشريسي ، المعيار المغرب والجامع المغرب لفتاوى أهل افريقية والاندرلس والمغرب ، وزارة الشؤون الدينية ، المغرب ، الرباط، 1981 ، ج 2 ، ص 137
- ³⁶- يحظر الفتوى كاملة بتفصيلاتها من نفس المصدر ص ص 138-140
- ³⁷- عبد المجيد تركي ، المرجع السابق ، ص 99
- ³⁸- حسن حسني عبد الوهاب ، المازري ، تونس ، 1955 ، ص 91
- ³⁹- حسين مؤنس ، تقديم ونشر فتوى ، أسني المتاجر في بيان من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر ، لأبي العباس أحمد الونشريسي ، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد ، مج 5، العدد 1-2، ص 138
- ⁴⁰- نجم الدين الهنتاتي ، المرجع السابق ، ص 215
- ⁴¹- محمد مزين ، البحث في تاريخ المغرب ، حصيلة وتقويم ، منشورات كلية الآداب ، الرباط ، 1989 ، ص 88
- ⁴²- الهنتاتي ، المرجع السابق ، ص 215
- ⁴³- محمد حجي ، تقديم المعيارالمغرب للونشريسي ، المصدر السابق ، ص - ز
- ⁴⁴- نجم الدين الهنتاتي ، المرجع السابق ، ص 215
- ⁴⁵- الصمدي مصطفى ، المرجع السابق ، ص 46
- ⁴⁶- عمار جيدل ، النوازل مصدرا للتاريخ الاجتماعي والثقافي ، أعمال الملتقى الدولي السادس للمذهب المالكي ، المرجع السابق ، ص 327
- ⁴⁷- نجم الدين الهنتاتي ، المرجع السابق ، 209
- ⁴⁸- فريد الأنصاري ، تقديم فتاوى ابي عمران الفاسي ، المصدر السابق ، ص 10
- ⁴⁹- محمد فتحة ، المرجع السابق ، ص 19
- ⁵⁰- الصمدي مصطفى ، المرجع السابق ، ص 45
- ⁵¹- المازوني المصدر السابق ، ص 145
- ⁵²- الصمدي مصطفى ، المرجع السابق ، ص 41